

## 1824 - متى يجوز رفع أجهزة الإنعاش عنمن يُظن موته

### السؤال

يتعدد كثير من الأطباء في توقيت رفع أجهزة الإنعاش عن الشخص المتوفى سريرياً ويتنازع الطبيب شعوران أنه ربما يطيل معاناة الشخص في التزع والاحتضار ولو رفع عن الأجهزة لاستراح بموته وفي الجانب الآخر يخشى أن رفع الجهاز قد يكون سبباً في فقدان فرصة استمرار هذا الشخص في الحياة فمتى يجوز رفع أجهزة الإنعاش عن أصحاب الوفاة السريرية؟

### الإجابة المفصلة

يعتبر شرعاً أن الشخص قد مات وتترتب عليه جميع الأحكام المقررة شرعاً للوفاة عند ذلك إذا تبيّنت فيه إحدى العلامتين التاليتين:  
أولاً: إذا توقف قلبه وتوقفه توقفاً تاماً وحكم الأطباء بأن هذا التوقف لا رجعة فيه.

ثانياً: إذا تعطلت جميع وظائف دماغه تعطلاً نهائياً، وحكم الأطباء الاختصاصيون الخبراء بأن هذا التعطل لا رجعة فيه، وأخذ دماغه في التحلل.

وفي هذه الحالة يسُوّغ رفع أجهزة الإنعاش المركبة على الشخص وإن كان بعض الأعضاء كالقلب مثلاً، لا يزال يعمل آلياً بفعل الأجهزة المركبة.